

٢٣٥١٢٣ الرسالة للشافعى للشيخ مصطفى العدوى

مصطفى العدوى

قل هذه سببى. ادعوا الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين في الزكاة الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد اللهم اغفر لشیخنا وللحاضرين. امين واياك. افضل. قال الامام الشافعى رحمه الله تعالى باب في الزكاة قال الله تعالى واقيموا الصلاة واتوا الزكاة وقال والفقيرين الصلاة والمؤتون الزكاة. وقال فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين هم يراؤون ويمنعون الماعون فقال بعض اهل العلم هي الزكاة المفروضة قال الله خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصلي عليهم ان صلاتك سكن لهم. والله سميح علیم. عفوا يا جماعة انتم قرأتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قرأتكم عنه من الاحاديث القدسية انه يقول قال الله فقط او يقول قال الله تعالى او قال الله تبارك وتعالى آ يعني قال الله فقط كده انا بس لان الاستعمال يعني بتكون كده. قال الله وتعالى هل ترفض بشيء عن رسول الله يعني اغلب الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يردفها يردها بشيء قال الله عز وجل نعم لا بس اصله تكرر من الامام الشافعى واحمد شاكر ضابط يعني في التعليق حتى فيقول وقال الله قال الشافعى وقال الله هم مخالفن للاصل يعني حد يدقق على الواو وقال الله يعني هو كتبها قال وقال الله خطأ انما قال الله بدون واو كان يؤكده يعني نعم ضبطها على اكتر من مخطوطة قال الله عز وجل افضل قال رحمه الله فكان مخرج الاية عاما على الاموال. وكان يحتمل ان تكون على بعض الاموال دون بعض فدللت السنة على ان الزكاة في بعض الاموال دون بعض فلما كان المال اصنافا منه الماشية فلما كان المال اصنافا منه الماشية فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الابل والغنم. وامر فيما بلغنا بالأخذ من البقر خاصة في الاخذ من بالأخذ من البقر خاصة دون الماشية سواها ثم اخذ منها بعد مختلف كما قضى الله على لسان نبيه. يعني الانسبة ما دون الأربعين شاة على سبيل المثال لا يؤخذ منها شيء وايضا لم يضطرد الامر ان كل اربعين شاشة مطلقا وكذلك اذا كانت سمة انما يؤخذ منها وذا كانت معلومة لا يؤخذ منها نعم وكان للناس ماشية من خيل وحرم. وحرم وحرم وبغال وغيرها فلما لم يأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم منها شيئا. وسن ان ليس في الخيل صدقة. استدللنا على ان الصدقة وفيما اخذ وامر بالأخذ منه دون غيره. يعني ليست كل المواشي تخرج منها زكوات خيل وحرم وبغال الا ان بعض العلماء يقولون اذا كانت اعدت للتجارة فيها فعلى هذا تكون زكاتها زكاة عروض تجارة والله اعلم. واصل ويمنعون الماعون مم. بعض العلماء زكاة المحلية اه نعم اوردها الامام الشافعى ماشي ماشي بس لا هذا اللجوء ليس. هم وكان للناس زرع وغراس فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من النخل والعنبر الزكاة بخرص غير مختلف ما اخذ منها واخذ منها معا العشر اذا سقيا بماء بسماء او عين. ونصف العشر اذا سقيا بغير وقد اخذ بعض اهل العلم من الزيتون قياسا على النخل والعنبر ولم ينزل للناس ميراس غير النخل والعلب والزيتون والزيتون كثير من الجوز واللوز والتين وغيره فلما لم يأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شيئا. ولم يأمر بالأخذ منه استدللنا على ان فرض الله الصدقة ما كان من راس في بعض الغراس دون بعض هذا فيه نظر من ناحية انه يسقط الزكاة عن الفاكهة كان الخلاف قائم في ذلك الاخ محمد حلاوة موجود الشيخ محمد. ماذا ترى في اخذ الزكاة من الفاكهة؟ في النهاية لك سلف ابو حنيفة واصل التأمر التمر لا عموما التمر عليه زكاة تمر عليه زكاة ضد تفضل بس واصل سيبك من رجل المسجد نعم وزرع الناس الحنطة والشعير وزرع الناس الحنطة والشعير والذرة واصنافا سواها فحفظنا عن رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم الاخذ من الحنطة والشعير والذرة واخذ من قبلنا من الدخن والسلت والعلس والارز وكل ما ازا اردت الدخن يعني ايه تبقى مشكور نوع من الذرة البعض يسميهها الذرة الشامية او

نوع من النرة تكون صفراء جبها اصفار ماشي. البعض يطلقها على القمح ايضا. القمح. في اليمن. نعم الشيخ حسين هنا ولا مشي ماشي تفضل والسلطة اللي هي بقى دي كده السلت ما تقراش من عندك ما تفترش ما تخرجش من الحاشية. نعم. صلت يعني برضو انت هتفعش وتقرأ. ما ارفع

ارفع بصرك ها ما معنى السلت الحلب نعم طيب افضل والسلطة والعدسة والارز وكل ما نبته الناس وجعلوه قوتا خبزا وعصيدة وسويقا وادما وادمى مثل الحمص والقطاني. فهي تصلح خبزا وسويقا وادمن. يعني ايه الدليل الان الذي عجز به من اخزوا الزكاة من بعض الحبوب دون بعض ما الدليل على اخذ الزكاة من الحلة انها توزن هو في دليل يقول وفيه دليل يقول التي توزن تخرج منها الزكاة. سيدنا ليس فيما دون خمسة او سط بس هل صريح؟ ليس صريح يعني ما الذي حملك على ان تأخذ الزكاة من الحلة ومن العدس ومن العدس ولا تأخذها من التفاح وربه اعظم سؤالي عندي. نعم. يعني واحد زارع خمسة افدنة تفاح او خمسة افدنة من جو يربح من الفدان في السنة خمسين الفا واخر زارع حلة يربح منها في السنة عشرة الاف فلماذا اخذت من الحلة ولم تأخذ من التفاح هذا السؤال. نعم. مم

لها اهمية ده انت بتاخذ منها زكاة ليس لها اهمية ومع ذلك تأخذ منها اين النص بذلك الصريح؟ ان النبي عليه الصلة والسلام كان ايه اذا كنت ستلتزم بالنص ها النبي عليه الصلة والسلام كان يدخل لاهله بتاخذ هل كان النبي يدخل لاهله قوت سنة تساوي يخرج منها الزكاة مش صديقة المحجس قوي ترى المحاجج قوي هل هو هل ستأخذ الفلفل الاسود. نعم الفلفل الاسمر عارف الفلفل الاسمر

تأكد بتعمل له ايه طيب نضع في قال الطعام زي الشطة كده والكمون. الفلفل الاسود هذا غالى جدا يعني الكيلو مسلا الاصلى ممكن يجي لك مسلا خمسين جنيه اتنين وسبعين جنيهه انت بتشتغل فيه طيب اتنين وسبعين جنيه الكيلو والكيلو الرز والكيلو القمح بخمسة جنيهه قلت له الفلفل الاسود باتنين وسبعين جنيهه تاخذ زكاة في فلفل اسود ولا لأ دليه استكت مستخرج افكار يا اخوانا

انا بس هو ده ليه تخصصك الان بس انا بسأل يعني لانه ليس خطوطا اساسية. هم. ليس قوتا اساسيا يعني تدخلت على يوكال ويوزن. نعم. ان يكون قوتا. وما هذه التحكمات؟ جبتها منين؟ من اين اتيت بهذه التحكمات لأن الله اعلم ما منها وابناء الناس فيما يحتاجون اليه يعني. طب ما هو اغنياء الناس فيما يحتاجون ان ممكن فلفل اسود كيلو واحد بيبيه باتنين وسبعين جنيهه يجيب بعشرين كيلو رز

الادلة العامة ان تجوز الالخارج من جميع ما تخرجش الارض او يعني هترجع هترجع هنا اول هي هذا شيخنا هو يعني الاقوى الله اعلم هذا هو يعني نزلت لاخوك محمد

طب انا هنيجي لمحمد لاحمد عبدالله ان شاء الله بعد قليل كده ان شاء الله نتفاهم معاه اجي افضل وكل وكل ما لبته الناس وجعلوه قوتا خبزا وعصيدة وسويقا وادما مثل الحمص والقطاني. فهي تصلح خبزا وسويقا وادنا. طيب الادن تعرف الادم يعني ايه يعني الغموس. الغموس. نعم طيب مالكوسه غموس كله بيغموس اللوبيا ازا طبقت بنغمس بها العيش يعني نضعها العيش نبع. نعم والقرع كذلك اه والفاوصوليا كذلك صح كده ولا؟ مم. والبطاطس كذلك. صح ولا البطاطس مش يداوي ايه نعم طيب لما فرقت بين البطاطس واللوبيا انا لا اعتقد التفرقة طيب لا اقل تحرير

طيب جزار الله خير. ماشي اتبعا اتبعا لمن مضى وقياسا على ما ثبت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ منه الصدقة. وكان في معنى ما اخذ النبي صلى الله

عليه وسلم لان الناس نبتوه ليقتاتوه وكان للناس نبات غيره فلم يأخذ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النار. ولم يكن في معنى ما اخذ منه. وذلك مثل الثناء

والاسم والاسميوش ويصلبي الصلة يعني مسبرة موجودة من زمن يعني لها ماشي مسل السفات والاسبيوش والكسبرة لكن القائل اللي بيقول كده ان هذه الاشياء لم تكن موجودة بكميات القدر الذي يؤخذ منه يعني يعلل بان هزه الاشياء لم تكن موجودة عن عن آآ في مكة بالقدر الكبير الذي يؤخذ منه ازا كنت مسلا لا يأخذ زكاة من الفجل او الجرجير لان هذه كانت تشاء تزرع حول الابار

تزرع بكميات صغيرة جدا لا يعني حتى ازا نقلتها تفسد بمجرد النقل مع قلة كميتها فقد يجيب المجبوب ويقول المسألة اختلفت الان من ناحية ان شخصا ما يزرع مئة فالدال مئة فدان تفاح مئة فدان منجو والثلاجات تدخلها سنوات سنوات ومكسيها باهظ مكسيها باهظ. نعم هو كان الفيصل لو صح حديث ليس في الخضروات زكاة لارتحنا وقلنا لا نقدم رأيا مع كلام الرسول عليه الصلة والسلام لكن لما ضعف الخبر كان للرأي الآخر ان يتقوى نعم نصف العشر النصاب عفوا آه النصاب بالله

هيكون بالتقريب بالثمن او بنحوه واللي قاله يقول لك ايضا لا ليس فيها نصاب
اخرج نصف العشر هكذا والذى وسق ما يوسر بارك الله فيك لهنا يا شيخ منصور